

الروايات المفسرة للقرآن في امة النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)

الباحث: حيدر فخري حمود أ.د. جبار كاظم الملا

جامعة بابل / كلية العلوم الإسلامية / قسم علوم القرآن

haider fa12345@gmail.com dralmola55@yahoo.com

الملخص:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، محمد وآله الطيبين الطاهرين ؛ يتحدث هذا البحث عن الروايات الفقهية التي رواها أئمة اهل البيت عليهم السلام في أمة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث الأول الروايات المتعلقة بفقه العبادات مثل الصلاة والبسمة والصيام والزكاة والثاني : الروايات المتعلقة بالمعاملات مثل حكم اكل أموال اليتامى والمبحث الثالث روايات الاخلاق .
الكلمات المفتاحية: الروايات ، المفسرة ، في امة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) .

Narrations interpreting the Qur'an in the nation of the Prophet

Muhammad (may God bless him and grant him peace)

Researcher: Haider Fakhri Hammoud, Prof. Dr. Jabbar Kazem Al-Mulla

University of Babylon / College of Islamic Sciences / Department of

Qur'anic Sciences

Abstract:

This research talks about the jurisprudential narrations narrated by the imams of Ahl al-Bayt (peace be upon them) in the nation of the Prophet Muhammad, may God bless him and his family and grant him peace, and it was divided into three sections, the first is the narrations related to the jurisprudence of worship such as prayer, basmala, fasting and zakat, and the second: the narrations related to transactions such as the ruling on eating the money of orphans and the third topic is the novels of morals.

Keywords: narrations, interpreted, in the nation of the Prophet Muhammad (peace and blessings of Allaah be upon him)

المقدمة :

الحمد لله غير مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا ميؤوس من مغفرته ولا مستتكف عن عبادته مانح كل غنيمة وفضل وكاشف كل عزيمة وازل أحمدته على عواطف كرمه وسوابغ نعمه ، وآمن به أولاً بادياً قريباً هادياً، واستعينه قادراً قاهراً ، واتوكل عليه كافياً ناصراً.^(١)

وصلى الله على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه الاخيار المنتجبين وبعد....

بعث الله الكريم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هادياً للبشر ومنذراً لهم فهو لكل شعوب العالم وليس لأبناء الأمة العربية فقط ، (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ٢٨) سَبَّ : . فكان (صلى الله عليه وآله وسلم) الرحمة المهداة للعالمين أجمعين ، (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) ١٠٧ الأنبياء : ، واستكملت هذه الرحمة عبر تفسير ما أبهم من القرآن الكريم للمسلمين ومن طريق أئمة أهل البيت (عليهم السلام) فهم صنو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وحملة كتابه وعبر عنهم القرآن : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٖ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩ النِّسَاء / ٥٩) ونقل الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : شركائي الذين قرنهم الله بنفسه وبني وأنزل فيهم : سمحاً طيعوا الله وأطيعوا الرسول سجي . قلت : يا نبي الله من هم ؟ قال : أنت أولهم^(٢) .

وفي هذا البحث الذي تم تقسيمه على ثلاثة مباحث تحتها مطالب كان عنوان المبحث الأول : الروايات المتعلقة بفقهاء العبادات مثل الصلاة والبسلة والصيام والحج ، وفي المبحث الثاني الروايات المتعلقة بالمعاملات مثل حكم أكل أموال اليتامى ، وكان ختام المسك المبحث الثالث الذي جمعت فيه روايات الأخلاق.

المبحث الأول : الروايات المتعلقة بفقه العبادات

المطلب الأول: الأحكام المتعلقة بالصلاة

أولاً : حكم الجبائر

سَمَحَ بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ٢٩ سَجَى

عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضئ صاحبها ، وكيف يغتسل إذا أجنب ؟ قال : يجزيه المس بالماء عليها في الجنابة والوضوء ، قلت : فإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده فقرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : □ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا □^(١) ، ففي موضوع الجبائر تنزع إن امكن وإلا مسح عليها ولو في موضع الغسل ، وهو مذهب الأصحاب ، ولو لم توضع على ظهر ، يدل على ذلك^(٢) .

أما في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) فهناك أدلة جواز المسح على الجبائر^(٣) .

وعن الإمام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) سُئِلَ عن الرجل تكون له القرحة فيعصبها بالخرقة ، أي مسح عليها إذا توضأ ؟ فقال : إن كان يؤذيه الماء فليمسح على الخرقة ، وإن كان لا يؤذيه فلينزع الخرقة ثم ليغسلها ، وسألته عن الجرح كيف يصنع به في غسله ؟ قال اغسل ما حوله^(٤) .

ويدفعه ما قدمناه من أن المراد من إيذا الماء فيها ليس هو مطلق الإيذاء بالماء بل المراد ما إذا كان وصول الماء إلى الجرح مؤذياً له وصوله إلى ما لا جرح وذلك لقوله (عليه السلام) بعد ذلك : ((وإن كان لا يؤذيه فلينزع الخرقة ثم ليغسلها)) فإن الضمير راجع الى القرحة . ومعناه أن القرحة إن تضررت

بوصول الماء إليها فليمسح على الخرقه . وإن لم تضرر به فليغسل نفس القرحه ، وأما إذا تضررت القرحه بوصول الماء إلى موضع لا قرح ولا جرح فيه فلم يدلنا شيء من الأخبار على كفاية المسح على الخرقه بدلا عن غسل الموضع السليم أو مسحه ، بل وظيفته التيمم حينئذ وإن كان ضمّ الوضوء بالمسح على الخرقه في الموضع السليم إليه أحوط لمجرد احتمال تكليفه بذلك واقعا ، وأما المقدار المتعارف بحسب العادة فمغتفر .^(٥)

وسئل الامام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) عن الكسير بكون عليه الجبائر أو يكون به الجراحة كيف يصنع بالوضوء ، وعند غسل الجنابة وغسل الجمعة ؟ فقال : يغسل ما وصلت إليه الغسل مما ظهر فيما ليس عليه الجبائر . ويدع ما سوى ذلك مما لا يستطيع غسله ، ولا ينزع الجبائر ولا يبعث بجراحته^(٦) .

ففي هذه الرواية التفسيرية نلتمس مصداق من مصاديقها وهو حفظ النفس الإنسانية ، وهذا مما دعا إليه الإسلام ورسوله الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) في تفسيره لهذه الآية الكريمة إذ أباح المسح على الجبيرة . وعدم غسلها مخافة أن يقع ضرر كبير على الفرد المسلم . وهنا يتجلى أسمى معاني الرحمة أما المواضع التي نقلناها عن الأئمة عليهم السلام في الغسل فلها موارد خاصة وشرط أن لا تسبب أي ضرر للفرد المسلم .

ثانيا / حكم البسملة في سورة الفاتحة وبقية سور القرآن :

قال تعالى : (قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ (٧١))^(٧) عن الإمام الحسن بن علي العسكري (عليه السلام) ، قال : قيل لأمر المؤمنين (عليه السلام) أخبرنا عن (بسم الله الرحمن الرحيم) أي من فاتحة الكتاب ؟ فقال : (نعم كان رسول الله عليه وآله يقرأها ويعدها آية : ويقول : فاتحة الكتاب هي السبع المثاني))^(٨)

ولا خلاف بين العلماء في إنها بعض آية من سورة النمل . كما لا خلاف بين القراءة في اثباتها في أول الفاتحة . وقد أجمع القراء السبعة أيضاً على الإتيان بها عند ابتداء القراءة بأول أي سورة من سور القرآن سوى سورة براءة ؛ وذلك لكتابتها في المصحف ، ولما ثبت من الأحاديث الصحيحة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان لا يعلم انقضاء السورة حتى تنزل عليه (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (٩)

وإن حكم البسملة حكم الحروف المختلف فيها القراء السبعة قطيعة الإثبات والنفي معاً ، ولهذا قرأ بعضهم بإثباتها وبعضهم بإسقاطها وتبعهم صاحب تفسير المنار (ت / ١٣٥٤ هـ) بقوله ، وإن اجتمعت المصاحف على الإثبات ، فإن من القراءات ما جاء على خلاف خطها كالصراف ومصيطر فإنهما قرئا بالسين ولم يكتب إلا بالصاد (١٠).

أما في حكم الجهر بالبسملة فمدرسة أهل البيت (عليهم السلام) توجب الجهر بها حتى في الصلوات الإخفائية (١١)

وعن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) في خطبة طويلة له : ((... وألزمت الناس الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)) (١٢) ، ويعدها من علامات المؤمن ، وفقاً للحديث المروي عن الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) علامات المؤمن خمس : صلاة الإحدى وخمسن وزيارة الأربعين والتختم في اليمين وتغفير الجبين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم (((١٣)

المطلب الثاني : الأحكام المتعلقة بالصوم

أولاً: حكم الصيام في السفر:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١٨٣ أَيَّامًا مَّعْدُودَتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٤) (١٤)

عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال: لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يصوم في السفر تطوعاً ولا فريضة يكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نزلت هذه الآية ورسول الله بكراع الغميم - موضع بين مكة والمدينة على مراحل من المدينة وهو اسم وادي من عسفان ، عند صلاة الفجر فدعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بإناء فشرب وأمر الناس أن يفطروا ، فقال قون : قد توجه النهار ولو صمنا يومنا هذا فسماهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) العصاة فلم يزالوا يسمون بذلك الاسم حتى قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (١٥)

ولا يجوز للأحد ان يصوم في السفر تطوعاً ولا فرضاً إلا صوم ثلاثة أيام لدم المتعة من جملة العشرة أيام ، ومن كانت عليه كفارة يخرج عنها بالصيام . (١٦) وتبع الرأي السابق ابن ادريس الحلي (ت/٥٩٨هـ) على نفس الرأي بل يعضده بقوله : وهذا القول هو الحق والصواب / لأن الأصل براءة الذمة ، من الواجب والمندوب . فمن ادعى تكليفاً مندوباً أو واجباً، فإنه يحتاج الى دليل شرعي ، وإلا فالاصل عدم التكليف ، وهو أيضا مذهب جلة المشيخة الفقهاء من أصحابنا المحصلين . (١٧)

فترى كيف منع عن الصوم في السفر ؛ لأجل كونه رداً لهديته تعالى ، مع العلم ان هذا الحكم من الاحكام الامتثالية كما يظهر من الآية الشريفة : □ أَيَّامًا مَّعْدُودَتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٤ البقرة : فيظهر من تلك الروايات عدم جواز رد ما يمن الله تعالى به وان الحكم الامتثالي ثابت ولو مع إقدام المكلف (١٨)

ثالثا: الصيام المستحب :

(مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ١٦٠)

(١٩)

عن الإمام جعفر بن محمد عن أبيه عن أبائه (عليهم السلام) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (((من صام ثلاثة أيام في الشهر ، فقيل له : أنت صائم الشهر كله ؟ فقال نعم فقد صدق لأنه قال الآية أعلاه)) (٢٠).

وعن الامام جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن ابائه عن علي (عليه السلام) قال / قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ خَلِيلَهُ بِالْحَنِيفِيَّةِ . وَأَمَرَهُ بِأَخْذِ الشَّارِبِ وَقَصِّ الْأَظْفَارِ وَنَتْفِ الْأَبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ وَالْخِتَانِ)) (٢١)

المطلب الثالث : الاحكام المتعلقة بالحج

أولا : العلة التي من أجلها لم يتمتع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالعمرة الى الحج وأمر

بالتمتع :

(وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِإِذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ١٩٦) ٢٢

عن الامام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حين حج حجة الوداع ، خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة فصلى ثم قاد راحلته حتى أتى البداء . فأحرم منها وأهل بالحج وساق مائة بدنة وأحرم الناس كلهم بالحج ، لا يريدون عنزة ولا يريدون ما المتعة ، حتى اذا قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مكة ، طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلى عند مقام إبراهيم (عليه السلام) فاستلم الحجر ثم قال : أبدأ بما بدأ الله به ، ثم أتى الصفا فبدأ بها . ثم طاف بين الصف والمروة ، فلما قضى طوافه بالمروة قام يخطب أصحابه وأمرهم أن يحلو ويجعلوها عمرة وهو شيء أمر الله به فأحل الناس . (٢٣) وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت ما امرتكم ولم يكن يستطيع أن يحل من أجل الذي كان معه لأن الله يقول : ((وَلَا تَخْلُقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ)) فقال سراقه بن جشعم الكناني : يا رسول الله علمتنا ديننا كأنما خلقنا اليوم رأيت لهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أو لكل عام ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا بل للابد (٢٤)

المبحث الثاني : الرويات المتعلقة بالمعاملات

أولاً: علة عدم أكل أموال اليتامى:

((إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝ ١٠)) (٢٥)

نقل عن أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال جاء رجل الى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : يا رسول الله إن أخي هلك وترك أيتاماً ولهم ماشية فما يحل لي منها ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((إن كنت تليط حوضها - لاط الحوض يليطه ويلوطه ليطاً إذا لطخه بالطين ليصلحه ، وترد ناديتها - النادية : النوق المتفرقة - وتقوم على رعيها فاشرب من البانها غير مجتهد أي غير مبالغ في الحلب ، ولا ضار بالولد والله يعلم المفسد من المصلح)) (٢٦)

وعن الامام أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ((يبعث أناس من قبورهم يوم القيامة تأجج أفواههم نارا: فقيل له : يا رسول الله من هؤلاء ؟ قال : □ إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا □ ١٠ □ ٢٧

وأكل مال اليتيم أو أكل الثمن الذي في قبال كتمان الحق : ليس أكلا طبيعيا خارجيا ، بل أكلا معنويا / وكذلك النار المأكولة / وكما أم أكل النار البيعية المادية تحرق الجهاز الهاضمة وتفسدها: كذلك أكل النار الحارة المعنوية تحرق وتفسد اجهاز الهاضمة المعنوية ، ولما كان الغذاء الروحي لروح الانسان : هو الوجه والحضور وحصوله حالة الارتباط والاستقاضة والاستتارة وشهود المعارف الحقّة : فالجهاز الهاضمة في ذلك المقام هي استعداد أخذ هذه المعاني وتحقق الروحانية والصفاء والطهارة الباطنية وتهذيب النفس من الكدورات والخبائث والرذائل في القلب ، وتطهير البدن عن الأطعمة المحرمة ، فهذه النار المعنوية الباطنية هي التي تحترق في وجود الانسان وتشتعل في باطنه ، فيكون الانسان وقودا للنار . قال تعالى : □ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُورًا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ □ ٦ □ ٢٨ قلنا أن كون الناس وقود إنما هو في النار المعنوية (٢٩)

مناقشة ورأي:

أكل أموال اليتامى من الكبائر التي يحاسب التي يحاسب عليها الله (عزّ وجلّ) وذكر ذلك القرآن الكريم في أكثر من آية (٣٠)

وَنُقِلَ عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أنه قال : ((اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله ماهي ؟ قال الشرك بالله ، والشح ، وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ، وأكل الربا . واكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات . (٣١)

وعن الإمام أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال : ((كان عليا (عليه السلام) لا يحبس في السجن الا ثلاثة : الغضب / ومن أكل مال اليتيم ،ومن أؤتمن على أمانة فذهب بها ، وان وجد له شيئا / باعه غائبا كان أو شاهدا)) قال الشيخ أبو جعفر بن الحسن المصنف (رضي الله عنها) : هذا الخبر محمول على إنه (عليه السلام) ما كان يحبس أحدا على جهة العقوبة لهم الا الثلاثة المذكورين أو ما كان يحبس الحبس المخصوص إلا المذكورين ، فأما غير هؤلاء من الغرماء وغيرهم ، فإنه كان يحبسهم على غير ذلك الوجه . (٣٢)

وفي باب أكل مال اليتيم ، قال أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) : أوعد الله عز وجل في مال اليتيم بعقوبتين : احدهما عقوبة الآخرة النار ، واما عقوبة الدنيا فقوله عز وجل : □ وَلَيَخْشَنَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا □ ٩ (٣٣) يعني ليخش ان أخلفه في ذريته كما صنع بهؤلاء اليتامى . (٣٤)

وآكل مال اليتيم يجرى يوم القيامة والنار تلتهب في بطنه حتى يخرج لهب النار من فيه حتى يعرفه كل أهل الجمع أنه آكل مال اليتيم . (٣٥)

وأجاب الامام الرضا (عليه السلام) في مسائله إنَّ تحريم أكل مال اليتيم ظلما لعل كثيرة من وجوه الفساد أول ذلك أنه أكل الانسان مال اليتيم ظلما فقد أعان على قتله اذ اليتيم غير مستغن ولا محتمل لنفسه ولا عليم بشأنه ولا له من يقوم عليه ويكفيه كقيام والديه . فإذا أكل ماله فكأنما قد قتله إلى الفقر والفاقة . (٣٦)

المبحث الثالث : الروايات المفسرة لآيات الاخلاق النازلة بحق الامة:

أولا: آية الذكر الذاكرين :

(فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ١٥٢) (٣٧)

عن الإمام أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال : قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) : ((أَنَّ الْمَلِكَ يَنْزِلُ الصَّحِيفَةَ أَوَّلَ النَّهَارِ ، وَأَوَّلَ اللَّيْلِ يَكْتُبُ فِيهَا عَمَلَ بَنِي آدَمَ فَأَمْلُوا فِي أَوَّلِهَا خَيْرًا وَفِي آخِرِهَا خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَكُمْ مَا بَيْنَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : الْآيَةُ أَعْلَاهُ . وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا : □ أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ٤٥ □ (٣٨ ٣٩

عن الامام أبي عبد الله الصادق ، عن أبيه (عليهما السلام) قال : (قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) لاصحابه : ألا اخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليكم . وارفعها في درجاتكم ، وخير لكم من الدينار والدرهم ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم وتقتلونهم ويقتلونكم ؟ قالو : بلى ، يارسول الله قال : (ذكر الله كثيرا) (٤٠)

الخاتمة وأهم النتائج:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين نبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين حُجَجَ اللَّهُ وَسُقُنَ النجاة وصحبه الغر الميامين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين تمخض من البحث نتائج عدة أهمها:

١- نقل أئمة اهل البيت (عليهم السلام) لأحاديث جدهم رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) هو باب من أبواب تأكيد كلام الرسول باعتباره المفسر الثاني للقرآن الكريم بعد القرآن نفسه .

٢- كان الأئمة (سلام الله عليهم) ناقلين للروايات التفسيرية وهم بذلك رواة ثقة وعدول في نقلهم وهذا أشد أنواع المصادقية.

٣- بين الأئمة (سلام الله عليهم) الكثير من الأحكام الشرعية فيما نقلوه ففي العبادات بينو الموضوع عند وجود الجبائر وفي المعاملات بينو حكم أكل مال اليتيم وفي الأخلاق بينوا فائدة الذكر.

٤- توضحت للناس أهمية ذكر الله تعالى في كل الأوقات لما لها من أثر كبير في تربية الفرد المسلم وحثه على العمل الصالح.

٥- حماية أموال اليتامى حتى يبلغوا رشدهم وذلك ما توضح من الروايات التي تم نقلها وعقوبة اكل مال اليتيم.

الهوامش:

- (١) نهج البلاغة ، من خطبة للإمام علي (عليه السلام) تسمى الغراء.
- (٢) الحاكم الحسكاني/ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل ، ١/ ١٨٩.
- ١ (العياشي / تفسير العياشي ، ١/ ٢٣٥ ، الحر العاملي/ وسائل الشيعة ، ١/ ٤٦٦ ، هشم البحراني / البرهان / ٢ / ٩ ، المحقق البحراني / الحقائق الناضرة / ٢ / ٣٧٧ ، حسن القبانجي / مسند الإمام علي (عليه السلام) ، ٣ / ٧٥ .
- ٢ (ظ: المحقق الحلي/المعتبر ، ١/ ١٦١-١٦٢
- ٣ (العلامة الحلي/ تذكرة الفقهاء ، ٢/ ٢١٧ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ١/ ٥٦٣
- ٤ (الكليني/ الكافي ، ٣/ ٣٣ ، الطوسي/ الاستبصار ، ١/ ٧٧ ، المحقق الحلي/المعتبر ، ١/ ١٦١ .
- ٥ (الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ١/ ٤٣٦ .
- ٦ (الطوسي ، الخلاف ، ١/ ٥٩ ، العلامة الحلي/ منتهى المطلب ، ٢/ ١٢٩ ، الحر العاملي/ هداية الأمة إلى احكام الائمة (ع) ، ١/ ١٢٢ .
- ٧ (الحجر / ٧١
- ٨ (الصدوق/ عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ، ١/ ٢٧٠ / ٢٩٠ ، الحر العاملي / وسائل الشيعة ، ٦/ ٥٧ ، المجلسي/ بحار الانوار ، ٨٢/ ٥٤ ، عزيز الله العطاردي/ مسند الإمام الرضا (عليه السلام) ، ٢/ ٣١ ، حسن القبانجي/ مسند الإمام علي(ع) ، ١/ ٢٨٦ ،
- ٩ (ظ: الحاكم النيسابوري / المستدرك على الصحيحين ، ١/ ٢٣١ .
- ١٠ (السيوطي / نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار ، ١/ ٥٢ .

- ١١ (الطوسي / الخلاف ، ٣٣١/١ ، العلامة الحلي / منتهى المطلب ، ٩١/٥ .
- ١٢ (الكليني / الكافي ، ٥٨ / ٨ ، المحقق البحراني / الحقائق الناضرة ، ١٦٧/٨ .
- ١٣ (المفيد / المزار / ٥٣ ، ابن طاووس الحلي / اقبال الاعمال ، ١٠٠/٣ . المجلسي / بحار الانوار ، ٧٠/٨٣ ،
- البروجردي / جامع أحاديث الشيعة ، ٢٦٧/٤
- ١٤ (البقرة / ١٨٣-١٨٤
- ١٥ (العياشي / تفسير العياشي ، ١ ، ٧٨ ، الطوسي / تهذيب الأحكام ، ٢١٥ / ٤ .
- ١٦ (المفيد / المقنعة / ٢٤٨ .
- ١٧ (ابن ادريس الحلي / السرائر / ٣٩٣/١
- ١٨ (الخميني / كتاب البيع ، ٤٩/٤
- ١٩ (الانعام / ١٦٠
- ٢٠ (العياشي / تفسير العياشي ، ٣٨٥/١ ، الحر العلي / وسائل الشيعة ، ٣١٢/٧ ، هاشم البحراني / البرهان ، ٢ / ٥٠٥ ، البروجردي / جامع احاديث الشيعة ، ٩ / ٣٩٦ ، حسن اقبانجي / مسند الامام علي (عليه السلام) ، ٣ / ٣٦٤ .
- ٢١ (العياشي / تفسير العياشي ، ٣٨٨/١ / الحر العاملي / وسائل الشيعة ، ٢١ / ٤٣٧ .
- ٢٢ (البقرة / ١٩٦
- ٢٣ (الصدوق / علل الشرائع ، ٢ / ٤١٢ ، الكليني / الكافي ، ٤ / ٢٨٤ ، المجلس / بحار الانوار ، ٨٨/٩٦ .
- ٢٤ (العياشي / تفسير العياشي ، ١ / ٨٧ ، هاشم البحراني / البرهان ، ١ / ٤٠٥ .
- ٢٥ (النساء / ١٠
- ٢٦ (تفسير أبي حمزة الثمالي / ١١٧-١١٨ ، تفسير العياشي ، ١ / ١٠٧ ، البروجردي / جامع أحاديث الشيعة ١٧ / ٣٨٩ .
- ٢٧ (المحقق الادريسي / زبدة البيان في أحكام القرآن / ٤٨٦ ، محمد الريشهري / ميزان الحكمة / ٤ / ٣٧٠٩
- ٢٨ (التحريم / ٦
- ٢٩ (حسن المصطفوي / التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ١٢ / ٢٨٢-٢٨٣
- ٣٠ (ظ: محمد فؤاد عبد الباقي / المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم / ٧٧٤ .
- ٣١ (البيهقي / السنن الكبرى ، ٤ / ١١٤
- ٣٢ (الطوسي / الاستبصار ، ٣ / ٤٧
- ٣٣ (النساء / ٩
- ٣٤ (الكليني / الكافي ، ٥ / ١٢٨
- ٣٥ (المصدر السابق ، ٢٠ / ٨

٣٦ (الصدوق / عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ / ٩٩ ، عزيز الله العطاردي / مسند الامام الرضا (عليه السلام) ، ١ / ٣٢٧ .

٣٧ (البقرة / ١٥٢

٣٨ (العنكبوت / ٤٥

٣٩ (الطوسي / الامال / ٦٧٥ ، الحر العاملي / وسائل الشيعة / ١٥٧ / ٧ ، المجلسي / بحار الانوار ، ٨٣ / ٢٤٧ ، البروجردي / جامع أحاديث الشيعة ، ١٥ / ٢٩١ .

٤٠ (احمد بن محمد بن خالد البرقي / المحاسن ، ٣٨-٣٩ / ١ ، الكليني ، الكافي ، ٢ / ٤٩٩ ، الحر العاملي / وسائل الشيعة ، ٧ / ١٥٥ ، المجلسي / بحار الانوار ، ١٥٧ ، ٩٠ ، هادي الجفي / موسوعة أحاديث الهل البيت (عليهم السلام) ، ٤ ، ١٣ / ٤ ، (

المصادر والمراجع

نبتدأ بالقرآن الكريم

- ابن إدريس : الشيخ أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد العجليّ الحلّي (ت/ ٥٩٨ هـ) ، السرائر ، تحقيق : لجنة التحقيق / الطبعة الثانية : مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي / ١٤١٠ هـ .
- ابن طاووس : رضي الدين عليّ بن موسى بن جعفر بن محمد بن محمد الحسنّي - أبي القاسم (ت/ ٦٦٤ هـ) إقبال الأعمال ، تحقيق جواد القيوميّ الأصفهاني / الطبعة الأولى . الناشر : مكتب الإعلام الإسلامي ، المطبعة : مكتب الإعلام الاسباني / ١٤١٤ هـ .
- البرقيّ: أحمد بن أبي عبد الله محمد بن خالد (ت/ ٢٧٤ هـ) ، الرجال - رجال البرقيّ، الناشر: انتشارات دانشگاه - طهران ، المطبعة : جبخانة دانشگاه - طهران / (د.ت.د.ت) .
- البروجردي: السيد حسين (ت/ ١٣٨٣ هـ) ، جامع أحاديث الشيعة في احكام الشريعة / (د.ط) ، المطبعة العلمية - قم / ١٣٩٩ هـ .

- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، (ت/٤٥٨ هـ) / السنن الكبرى - سنن البيهقي الكبرى ، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، النشر: مكتبة دار الباز / مكة المكرمة/ (د.ت /) / ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- الثمالي: أبو حمزة (ت: ١٥٠ هـ) ، تفسير أبي حمزة الثمالي ، تحقيق: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين ، مراجعة وتقديم: الشيخ محمد هادي معرفة/ الطبعة الأولى / مطبعة الهادي، (د.ط) / ١٤٢٠ هـ.
- الحاكم الحسكاني : عبيد الله بن أحمد ، (٤٨١ هـ) ، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل ، تحقيق وتعليق: الشيخ محمد باقر المحمودي / الطبعة الأولى ، الناشر : مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي - مجمع إحياء التراث / ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- الحاكم النيسابوري : محمد بن عبد الله (ت/ ٤٠٥ هـ) / المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق : مصطفى عطا/ الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان / ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- الحر العاملي: الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن الحسين ، (ت/ ١١٠٤ هـ) ، هداية الأمة الى معرفة الامة ، تحقيق قسم البحوث في مجمع البحوث الاسلامية / الطبعة الأولى ، الناشر: قسم البحوث في مجمع البحوث الاسلامية / مشهد - ايران / ١٤١٢ هـ.
- الحويزي: عبد علي بن جمعة العروي، (ت/ ١١١٢ هـ) تفسير نور الثقلين ، صححه وعلق عليه: الحاج السيد هاشم الرسولي المحلاتي، الطبعة الرابعة، الناشر : مؤسسة اسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ، قم - إيران / ١٤١٢ هـ.
- الخميني: السيد مصطفى (ت/ ١٣٩٨) ، كتاب البيع ، تحقيق : مؤسسة تنظيم ونشر اثار الامام الخميني ، المطبعة : مطبعة عروج / الطبعة الأولى / ١٤١٨ هـ.

- السيوطي: الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي ، (ت/ ٩١١ هـ) ، نواهد الأبرار وشوارد الأفكار - حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي ، الناشر : جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين ، المملكة العربية السعودية ، (د.ط) / ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٥ م.
- الصدوق: الشيخ أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، (ت/ ٣٨١ هـ).
 - ✓ الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية / مؤسسة البعثة - قم / الطبعة الأولى الناشر : دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع ، قم المشرفة ، ١٤١٤ هـ.
 - ✓ عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ، تحقيق حسن الأعلمي / مطبعة الأعلمي ، بيروت - لبنان (د.ط) / ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
 - ✓ علل الشرائع ، تقديم السيد : محمد صادق بحر العلوم ، (د.ط) الناشر : منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف ، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م.
- الطوسي: الشيخ أبو جعفر بن محمد الحسن (ت/ ٤٦٠ هـ)
 - ✓ الاستبصار فيما اختلف من الأخبار / تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان / الطبعة الرابعة ، الناشر : دار الكتب الإسلامية - طهران، المطبعة : خورشيد / ١٣٦٣ هـ.
 - ✓ تذكرة الفقهاء ، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لأحياء التراث ، الطبعة الأولى ، الناشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، لأحياء التراث - قم / محرم ١٤١٤ هـ.
 - ✓ تهذيب الأحكام ، تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان ، المطبعة / خورشيد / الطبعة الثالثة ، الناشر : دار الكتب الإسلامية - طهران / ١٣٦٤ هـ.
 - ✓ الخلاف: تحقيق جماعة من المحققين ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، (د.ط) ، جماد الآخرة ، ١٤٠٧ هـ.

- العطاردي: عزيز الله الخبوشاني - معاصر ، مسند الإمام الرضا (عليه السلام) ، الناشر : المؤتمر العالمي للإمام الرضا (عليه السلام) ، المطبعة : مؤسسة طبع ونشر قدس الرضوي ، (د.ط) / ١٤٠٦ هـ.
- العلامة الحلي : أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت/٧٢٦)،
- ✓ منتهى المطلب ، تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية / الطبعة الأولى ، الناشر مؤسسة الطبع والنشر في الأستانة الرضوية المقدسة ، ١٤١٢ هـ.
- العياشي : الشيخ أبو النضر محمد بن مسعود السمرقندي ، (ت/٣٢٠ هـ) ، تفسير العياشي، تصحيح : هاشم المحلاتي/ الطبعة الأولى ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان / ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- الكليني: الشيخ محمد بن يعقوب ، (ت/ ٣٢٩) ، الكافي ، تحقيق : علي أكبر غفاري / الطبعة الخامسة ، دار الكتب الإسلامية - طهران / ١٣٦٣ هـ.
- المجلسي: العلامة محمد باقر بن محمد تقي، (ت/١١١١ هـ) ، بحار الانوار الجامعة لدرر الأئمة الأطهار ، تحقيق : عبد الرحمن الرباني الشيرازي / الطبعة الثالثة المحققة ، الناشر : دار أحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان / ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- المحقق الاردبيلي : الشيخ أحمد بن محمد ، (ت/٩٩٣ هـ) ، زبدة البيان في أحكام القرآن ، تحقيق: محمد باقر البهبودي ، الناشر : المكتبة المرتضوية لأحياء الآثار الجعفرية - طهران ، د.ط.د.ت. .
- المحقق البحراني : الشيخ يوسف بن أحمد بن صالح بن عصفور الدرازي (ت/١١٨٦ هـ) ، الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، تحقيق وتعليق وإشراف : محمد تقي الايرواني . الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة - إيران ، (د.ط.د.ت.) .

- المحقق الحلبي: الشيخ نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن (ت/ ٦٧٦هـ) ، المعتمد في الشرح المختصر ، حقق وصححه عدة من الافاضل ، الناشر : مؤسسة سيد الشهداء (ع) ، المطبعة: مدرسة أمير المؤمنين (ع) ، (د.ط.) / ١٣٦٤هـ.
- المفيد: الشيخ محمد بن محمد بن النعمان (ت/ ٤١٣هـ) ،
✓ محمالمزار تحقيق: السيد محمد بن باقر الابطحي / الطبعة الثانية ، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع / بيروت - لبنان / ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ✓ المقنعة/ تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي / الطبعة الثانية ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة / ١٤١٠هـ.
- حسن الجواهري : الشيخ (ت/ ١٢٦٦هـ) ، بحوث في الفقه المعاصر / الطبعة الأولى ، الناشر : دار الذخائر - بيروت - لبنان / (د.ت.)
- حسن القبانجي - معاصر. مسند الإمام علي (عليه السلام) ، تحقيق: الشيخ طاهر السلامي / الطبعة الأولى ، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت - لبنان / ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- حسن المصطفوي: الشيخ - معاصر ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم / الطبعة الأولى : مؤسسة الطباعة والنشر والتوزيع والإرشاد الإسلامي / ١٤١٧هـ.
- قطب الدين الروندي: (ت/ ٥٧٣هـ) ، فقه القرآن / تحقيق : مؤسسة الامام المهدي (عجل الله فرجه) / الطبعة الأولى / كاملة محققة المطبعة العلمية / قم المشرفة ، ١٤٠٩هـ ، وقصص الأنبياء تحقيق: الميرزا غلام رضا عرفانيان اليزدي الخراساني / الطبعة الأولى/ الناشر : الهادي، المطبعة: مؤسسة الهادي/ ١٤١٨هـ.
- محمد الريشهري: معاصر ، ميزان الحكمة / تحقيق: دار الحديث / الطبعة الأولى، الناشر : دار الحديث ، (ب.ت.).

- محمد عبدة: الشيخ (ت / ١٣٢٣هـ) ، خطب الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق : محمد عبده / الطبعة الأولى ، دار النهضة ، قم - إيران / ١٤١٢هـ .
- محمد فؤاد عبد الباقي : معاصر ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضع فهارسه : الشيخ حسين الاعلمي / الطبعة الأولى ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات - بيروت / ١٤٢٠هـ .
- هادي النجفي: الشيخ - معاصر ، موسوعة أحاديث اهل البيت (عليهم السلام) / الطبعة الأولى ، الناشر : دار احياء التراث العربي / بيروت- لبنان، المطبعة : دار احياء التراث العربي / بيروت - لبنان / ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .
- هاشم البحراني : السيد الحسيني ، (ت / ١١٠٧هـ) ، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة / قم المشرفة ، (د.ط.د.م.د.ت) .